

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٩٩٦٦ لسنة ٢٠١٨

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ؛
وعلى اللائحة التنفيذية رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقرارات الوزارية المعدلة لها ؛
وعلى قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر
العقارى والتوثيق ؛
وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل الصادر فى ٢١ / ١٠ / ١٩٤٧ لتعيين عدد
مكاتب التوثيق ومقر كل منها ، ومنها مكتب الشهر العقارى والتوثيق بالجيزة ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٢٦٥١ لسنة ٢٠١٦ بإنشاء مقر الهيئة العامة
لمشروعات التنمية الزراعية بالجيزة ؛
وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة ٢٠١٨/٨/١٨ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

إلغاء القرار الوزارى رقم ٢٦٥١ لسنة ٢٠١٦ فيما تضمنه من إنشاء فرع للتوثيق
باسم (فرع توثيق الهيئة العامة لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية) ،
ومقره بالهيئة العامة لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية ، الكائن ١ شارع نادى الصيد -
قسم شرطة الدقى - محافظة الجيزة .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٠١٨/١١/٨

وزير العدل

المستشار/ محمد حسام عبد الرحيم